لمنعه العلم الضام لا يقبح مطلقا لانه اذ النظر يعرف فلا شك وانا لم ينظر
فالشك جنس ع كنتي في اول التكليف والا لم يمكن الانفكاك من قبح اذ المعرفة في
اوله غير حاصله فليس الا ما شك وجهل فلو جهلا قبحي لم يمكنه ان ينفك من قبح
في اول تكليفه فاما بعد المعرفه فيقبح لامكان الانفكاك م كلها وعلى قولنا ليس بمعنى
حسن ما لم ينظر اذ هو توقف **مسئله** قبح الجهل لكونه جهلا ع بل لنفسه **قلنا**
هو اعتقاد بحسن حيث طابق الحق ويقبح حيث خالف وهما وجهان ٤ عد **مسئله**
وكون تجديد العلم بالمدلول مع السهو عن الدليل ص وابو اسحق لا **لنا** وجود العلم
بالتجديد وان سهى عن الادله ص لو جاز تجديده من غير دليل لجاز ابتداء كذلك **قلنا**
وقوعه من متذكر النظر كوقوعه من الناظر ابتداء فافترقا **مسئله** ومعنى قولنا
اعلم من فلان انه علم ما علمه وما لم يعلمه فلا تعني زيادة العلوم اذ قد تعدد
والمعلوم واحد ولا بزيادة المعلوم كقول ع اذ قد يكون واحدا ويعلم من وجه دون
اخر فيعلم من الوجهين فهو اعلم وليس كقولنا اقدر اذ معناه يقدر على مثل ما قدر عليه
وزيادة لا على غير ما قدر عليه وزيادة لاستحالة مقدور لقادرين **مسئله**
وامتناع كون المعارف كلها ضرورية مع بقاء التكليف نعلم عقلا م ع بل سمعا **لنا** انا
كل معرفه منصوب [illegible] لكونها لطفا فلو صح من فعله ما كلفناه الا [illegible]
لطفا وفي فعله تعالى ما يغني عنه اذ يكون التكليف به ظلما

باب النظر والخاطر

مسئله ٤ م ص النظر معنى محله القلب يوجب صفة للناظر **لنا** وجود الصفه من النفس كالعالمية الواسطي النظر جملة
الجملة م لا يوجب
لنا انا نفرق بين كوننا ناظرين وبين انفسنا كفصلنا بين العلم والارادة
مسئله وهو يختلف ويتماثل اتفاقا م ولا تضاد فيه وخالفه ع **قلنا** من
الضدين اتحاد متعلقهما واذ اتحدا له اعلمين به فتماثلا ٤ م **مسئله** والنظر
الفرع لا يجتمع مع النظر في الاصل ع لتضادهما م لا تضاد لكن لا يمتنع ان يحتاج احد
الى مقدمات والاخر الى عدمها فامتنع الاجتماع م فاما النظران في شيئين متفرع احد
عن الاخر فيصح اجتماعهما اذ لا مانع ع م لا ع للتضاد **لنا** ما مر ل بل لما مر
تجويز احتياج احدهما الى انتفا مقدمات الاخر **مسئله** ولا تولد النظر الا العلم
الظن والجهل خلافا لبعضهم **قلنا** اذن لقبح كل نظر لتجويز توليد الجهل **مسئله**
وانما يولد بشروط وهي كون الناظر عاقلا محوزا انا ناظرا على الوجه الصحيح الشرط
لكون ناظر ينفعل العلم بعد ط بل يحصل بعد لطبع المحل **لنا** وقوعه بحسب النظر

كالارادة

شيئين

ولو وجدا ابتداء الحار حصول العلم بالنبوة عند النظر في حدوث الجسم
مسئله ويجوز توليد النظر في وجه واحد من الدليل علوما مختلفة ص
لا الا واحدا فالنظر في حدوث الفعل يدل على القادر به وفي احكامه على
العالمية وفي حسنه او قبحه على الارادة ولا يحصل العلم بمجموعها من النظر في
احدها **مسئله** م ص واذا قدحت الشبهة في الدليل ثم خلت احتيج
الى شيئين فنظر في المدلول اذ قد ازالت العلم فلا يعود بزوالها ص لا
يحتاج قلت وهو القوي اذا الشبهة منعت تجديد العلم فقط فيزول [illegible]
مسئله ولسنا في النظر ما يقبح والا لم يحسن الاقدام على شيء منه لتجويز ان يقع
في قبيح ع قد يقبح اما لكونه مفسدة او قصد به الاضلال ص يقبح حيث
هو مفسدة لا للقصد وقد مرت هشم **مسئله** والنظر لا ينفي جهلا فالعضه
لنا لو نفاه لم ينفه الا لضد او نحو والمعلوم خلافه **مسئله** والنظر اول
واجب على المكلف وقيل لا يجب **لنا** معرفة الله واجبه لكونها لطفا اذ يجوز من تركها
تركا لبعض التحرز من المضار المعلومة والموهومة واجب عقلا ولا يتم الا بها اذ لا
تعرف ضرورة ولا تقليدا فتعين النظر فثبت وجوبه لجريه مجرى دفع الضرر ونفعا
قولنا اول واجب انه لا يعرى مكلف عن وجوبه عند ابتدا تكليفه خلافا [illegible]
مسئله والتكليف بالعلوم المتولده ثابت اصحاب المعارف لا اذ لا تعرف
صفتها قبل تولدها فلا تكلف بما لا يعلم **قلنا** معرفه طريقها كاف ع اول
ما يجب النظر فيه حدوث الاعراض م ص ومتى كملت علوم العقل لشخص فلا بد
ان من ترك النظر والا كان تكليفه بالمعرفه كتكليف الساهي والنائم والتخويف اما
من جهة نفسه بان ينظر في تركيبه فيقول لا امن ان يكون لي صانع يعاقبني ان
عصيته ويخوفه بعض الادميين فان لم يكن وجب على الله الخاطر وهو ان يخطر بباله
ما ينبه به ل بل يلزمه النظر في الديانه وان لم يكن ثم خاطر ولا سمع ك وابن حرب
وغيرهما يلزمه ذلك في معرفة الصانع فقط ثم بعدها ان خطر بباله شيء من مسائل التوحيد
والعدل وغيرهما لزمه النظر ومعرفه الحق والا فلا لنا **مسئله** الوعيد تعلقه ان يكون
ولا ينقطع الا بمبشر بل ينقطع انه ان عصى عوقب دائما ويزعم ان الوعيد يعلم عقلا بل
[illegible] يجعل العلم متولدا عن النظر خلاف ل [illegible] والجحيم والحشوية

Copyright © King Saud University